

الفصل السادس

الدور التربوي لوسائل الإعلام في الوقاية من الجريمة من منظور إسلامي

دور بعض مؤسسات التربية في الوقاية من الجريمة من منظور إسلامي

- تمهيد .
- واقع الإعلام في الدول الإسلامية .
- الأهداف العامة للنظام الإعلامي الإسلامي .
- المادة الإعلامية والجريمة .
- الدور الإيجابي للإعلام الإسلامي في مجال الوقاية من الجريمة .
- القواعد التي يجب على الإعلامي المسلم مراعاتها عند نشر خبر الجريمة .
- كيفية تحقيق الدور الإسلامي لوسائل الإعلام في مجال الوقاية من الجريمة على أرض الواقع .

الدور التربوي لوسائل الإعلام في مجال الوقاية من الجريمة

من منظور إسلامي

تمهيد:

تتميز وسائل الإعلام بمميزات كثيرة قد لا تتوفر لدى غيرها من مؤسسات التربية، ذلك أن وسائل الإعلام تُعد الأكثر إثارةً وجاذبيةً، كما أنها الأكثر انتشاراً، وتوفر لدى بعضها- كالتلفاز، والمذياع، والسينما، والمسرح- القدرة على مخاطبة قطاع الأوسمين ممن لا يجيدون القراءة والكتابة.

وأدى توفر مثل هذه المميزات في وسائل الإعلام إلى لعبها دوراً بارزاً في مجال نشر القيم والأفكار والاتجاهات، وإبراز بعض الأنماط الثقافية السائدة في دول عديدة، وبالتالي ساعدت هذه الوسائل على تعريف أفراد مجتمع ما بعادات وقيم المجتمعات الأخرى من حولهم.

وقد أشار الدكتور "مصطفى رجب" إلى ضرورة التيق بين مؤسسات التربية الرسمية، وبين وسائل الإعلام في مجال الوقاية من الجريمة فقال: "إذا كانت المدرسة هي المؤسسة المباشرة للتربية والتعليم، فإن تأثيرها في تنمية الوقاية من الجريمة قد يتضاءل إذا كانت مؤسسات أخرى - كوسائل الإعلام- تعمل في الاتجاه المضاد، فالمدرسة تلقن وتربي ولكنها لا تتميز بالجدائية التي تتميز بها السينما، أو التلفاز، أو الإذاعة مثلاً. لذلك ينبغي ألا تغفل أية استراتيجية تربوية وقائية دور وسائل الإعلام، لأنها- بحكم طبيعتها- أكثر جاذبيةً وأكثر قدرةً على التأثير الجماهيري".^(١)

ولعل من أهم عوامل تأثير النشئ بالمواد الإعلامية ما يلي:^(٢)

- ١- الاستيعاب: وهو امتصاص أو تشرب المواد المتوفرة في وسائل الإعلام، ويساعد على ذلك ما تتميز به المواد المتوفرة من مغريات فنية وأدبية وإخراجية.
- ٢- التقليد: ويظهر بصورة كبيرة لدى الصغار الذين يحاولون تقليد ما يعرض لهم من نماذج.
- ٣- التقمص: وهو حالة نفسية اجتماعية تتوحد خلالها شخصية المشاهد أو القارئ مع النماذج التي تقدم له من خلال وسائل الإعلام.

(١) د. مصطفى رجب، مرجع سابق، ص ٦٥ : ٦٦.

(٢) د. علي خليل أبو العينين، القيم الإسلامية والتربية، مرجع سابق، ص ١٧٩.

وقد اختلف الآراء حول دور وسائل الإعلام في الوقاية من الجريمة، فمن الباحثين والعلماء من يقول بالدور الإيجابي لوسائل الإعلام في الوقاية من الجريمة ويؤيد هذا الفريق ضرورة تناول موضوعات الجريمة في وسائل الإعلام المختلفة، لتوعية الجماهير وإقناعهم بأن الجريمة لا تفيد، وأنها تجلب الشر إلى الفرد والمجتمع.

فتناول أخبار الجريمة في الصحف والمجلات من شأنه تحقيق الردع بما يحمل من توجيه للجمهور بأن الجريمة لا تفيد، فالتركيز على أخبار القبض على المجرمين، وإحكامات والعقوبات الرادعة يساعد على تخذير الجمهور من الإقدام على ارتكاب الجريمة.^(١) خوفاً من أن ينالهم مثل ما نال هؤلاء المجرمين.

كما يؤدي تناول موضوعات الجريمة في التلفزيون والسينما إلى التنفيس عن المشاعر العدوانية لدى المشاهد، فالعرض للجرائم المصورة يمثل علاجاً نفسياً بالجملة له، فهو يزيل الغضب والكراهية التي تكن في داخله.^(٢) هذا من وجهة النظر المؤيدة لنشر أخبار الجريمة وتناول موضوعاتها في وسائل الإعلام المختلفة.

وعلى الجانب الآخر هناك فريق من الباحثين والعلماء لا يؤيد تناول موضوعات الجريمة في وسائل الإعلام، ووجههم في ذلك أن تناول موضوعات الجريمة عبر وسائل الإعلام المختلفة، قد يؤدي إلى تقليد بعض الأفراد للسلوك الإجرامي الذي تناوله تلك الوسائل.

وقد عارض الدكتور "عبد الحميد الشواربي" تناول وسائل الإعلام - وخصوصاً التلفاز - لموضوعات الجريمة بقوله:^(٣) "فالحدث يعلم على الشاشة فنون الجريمة، كما أن بعض الأفلام تنم في العدوانية أوجعية ناشئة، كل ذلك يساعد على التبجح والتمصص، كما أن هناك أفلاماً تجمع مشاهد العنف والتعذيب والاختطاف والاحجاز، وهي الأفلام يلفها جوٌّ من الإنارة الجنسية العاتية، ومن الهيمنة بحيث تخلى المرأة عن كرامتها لظفر مجرد موضوع مقامرة.

وبرؤية الحدث المتجددوماً هذه الأفلام، يتلمح في طريق الجريمة والزيف وتتم خطورة هذا التأثير عن طريق التشرب بموجب أن الحدث يميل إلى أن يضمص بعض شخصيات الشاشة

(١) د. عدلى سيد محمد رضا، تقويم أساليب تناول الجريمة في الصحافة والسينما والتلفزيون، دراسات تربوية واجتماعية، المجلد الأول، العدد الثاني، يونيو ١٩٩٥ م، كلية التربية، جامعة حلوان، ص ١٠٠.

(٢) المرجع السابق، ص ١٠٧.

(٣) د. عبد الحميد الشواربي، مرجع سابق، ص ٢٠: ٢١.

الذين لفظهم المجتمع من حظرتهم، وإن كانوا يشيرون التعاطف معهم لقوتهم وبهائمهم، وكرمهم، وليؤس حاشم أحياناً".

وقد ذكر "وليم بنجر William Bonger" العالم الجنائي المولندي أن هناك خطورة كبيرة، وأثراً سلباً لنشر الجرائم، لأن ذلك من شأنه أن يستر ما أطلق عليه "مغريزة المحاكاة" عند الإنسان.^(١) فالتكليف الإعلامي على مجال الجريمة قد يستر الفضول عند البعض، وما يترتب على هذا الفضول من مخاطر التجريب.^(٢)

وفي إشارة إلى الكم الهائل من جرائم القتل التي يشاهدها الطفل على شاشة التلفزيون في المجتمع الأمريكي، ذكر الدكتور "أنور الشرقاوي" أن بعض الإحصائيات الأمريكية تقول بأن معدل ما يشاهده الطفل الأمريكي بين سن الخامسة والرابعة عشر من عمره يزيد على ثلاثة عشر ألف جريمة قتل، وفي دراسة تحليلية تناولت محطة تلفزيونية واحدة، وجد الباحث أن هذه المحطة عرضت (٣٣٤) جريمة قتل أو الشروع فيه خلال أسبوع واحد، وكان ذلك بمعدل (٨) جرائم في الدقيقة الواحدة من معدل عرض البرنامج الواحد.^(٣) وهذا من شأنه أن يألف الطفل مشاهد القتل وإراقة الدماء، ويتعرف على الطرق والأساليب المختلفة المتبعة في مثل هذه الجرائم.

كذلك فقد ذكر "فردريك وثام F. Wetham" أن مقدار الكتب التي وزعت في أمريكا عام ١٩٥٤م قد بلغ تسعين مليون كتاباً شهرياً وأن معدل ما يقرأه الطفل الأمريكي الواحد هو ١٤,٥ كتاباً في الأسبوع، وتلور غالبية هذه الكتب حول الجريمة والعنف والرعب والسادية.^(٤)

وقد لوحظ في أحد الأحياء في إحدى المدن الأمريكية كثرة حوادث إصابات الأطفال بجروح وكسور في مؤخرة الرأس، وتحويل حالات متتابعة إلى المستشفى القريب، لاحظ

(١) د سامية حسن الساعاتي، مرجع سابق، ص ١١٣.

(٢) د محمد الدين حسين، "تدريب الإعلاميين وترشيد الإعلام"، الندوة القومية لمكافحة المخدرات وعلاج الإدمان، ٢٩-٣٠ أكتوبر ١٩٩٤م، القاهرة: المجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان، ١٩٩٤م، ص ٦٨.

(٣) د. أنور محمد الشرقاوي، مرجع سابق، ص ٢٠٠، عن:

- عدنان الدوري، أثر برامج العنف والجريمة على الناشئة: دراسة نظرية تحليلية، وزارة الإعلام، دولة الكويت، ١٩٧٧.

(٤) د محمد سلامة غباري، مرجع سابق، ص ٩٢.

الجهاز الطبي فيها تشابه إصابات هؤلاء الأطفال، مما دعا هؤلاء الأطباء إلى إجراء بحثٍ عاجلٍ لمعرفة السبب، فظهر أن فلماً معيناً شاهده الأطفال وتأثروا به، وكان بالفيلم مشهدٌ لشابٍ قوي الجسم، تعود أن يتصر على زملائه بأن يطرح أحدهم أرضاً ثم يضرب مؤخرة رأسه في حافة الطريق.^(١)

وقد جاء في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة ما يؤكد الأثر السلبي لسائل وسائل الإعلام لموضوع الجريمة، حيث أشارت عدة فقراتٍ من هذا التقرير إلى ذلك الأثر السلبي، ومن هذه الفقرات ما يلي:

- "ليس العنف الشكل الوحيد من أشكال السلوك المتخرف أو الجانح التي تصورها وسائل الإعلام الجماهيري. فيجوز أن يسوعب الأفراد نماذج سلوكيةٍ أخرى غير عنيفةٍ ولكنها منحرفة، وخاصةً أثناء الفترات الحاسمة من السننة الاجتماعية تصبح بذلك متدمجةً في بيئة الشخصية، وتضع هذه الكيفية الأسس لأنماط السلوك المتخرف والجانح عند المراهقين والبالغين، مثل إساءة استعمال العقاقير، والعش، والاحتيال".^(٢)

- عرض وسائل الإعلام لمشاهد عن حياة الطبقات الراقية في المجتمع، يساعده على زيادة مسويات الإحباط لدى أفراد الطبقات الكادحة والمعدمة، فينشأ السلوك العدواني والإجرامي لدى أفراد هذه الطبقات كوسيلةٍ لتحقيق أهداف لا يمكن تحقيقها في ضوء الواقع الذي تحياه تلك الطبقات وتوفعنا للمستقبل.^(٣)

كذلك يرى المعارضون لتناول أخبار الجريمة في وسائل الإعلام، أن هناك سلبياتٍ أخرى غير تقليد المشاهد للسلوك الإجرامي، وهذه السلبيات تنتج عن نشر أخبار الجريمة في الصحف والمجلات ومنها ما يلي:^(٤)

- ١- أن نشر الجرائم يعوق العدالة ويجعل القضاء يتأثر بالرأي العام.
- ٢- يتتالي نشر صور الضحايا مع الذوق العام، ويُحدث أثراً نفسياً سيئاً لدى القارئ، كما أن نشر صور الجاني يفضحه على الملأ ويجعل بينه وبين مجتمعه حاجزاً نفسياً واجتماعياً مما يدفعه

(١) د. عبد العزيز كامل، الإعلام الديني والتربية، المسلم المعاصر، العدد ٣٢، (بيروت: مؤسسة المسلم

المعاصر، ١٩٨٢ م)، ص ٧٦.

(٢) الأمم المتحدة، مرجع سابق، فقرة رقم ٤٥، ص ١٥.

(٣) المرجع السابق، فقرة رقم ٤١، ص ١١.

(٤) د. علي سيد محمد رضا، مرجع سابق، ص ١٠١.

بعد قضاء فترة العقوبة إلى أحد أمرين: إما العزلة والبعد عن الجماعة، أو العودة إلى مجال الجريمة مرة أخرى بسبب رسوخ صورته كمجرم لدى كثير من الناس.

وقد اتخذت مجموعة من العلماء والباحثين موقفاً وسطاً بين المؤيدين لتناول أخبار الجريمة في وسائل الإعلام، والذين يرون في ذلك وقاية للمجتمع من الجريمة بتعريف الناس بأن الجريمة لا تنفيذ، وبين المعارضين لتناول أخبار الجريمة في وسائل الإعلام حتى لا يقلد بعض الأفراد ما تناوله وسائل الإعلام من سلوكيات إجرامية.

فقد ذهب البعض إلى أن وسائل الإعلام لا يمكن أن تكون السبب الوحيد وراء ارتكاب الجرائم، ولكنها تساعد على ارتكاب الجريمة في ظل توفر ظروف مساعدة نفسية واقتصادية واجتماعية لدى المجرم، وعليه فوسائل الإعلام يمكن أن تساعد على ظهور السلوك الإجرامي لدى الفرد إذا كان مهيناً لأن يكون مجرماً بتوفر الاستعداد لارتكاب الجريمة.^(١)

فقد أسفرت نتائج بعض الدراسات التي قارنت بين أثر برامج الجريمة على الجانحين وغير الجانحين في أمريكا عن أن الطفل الذي يكون لديه اهتمام بالجريمة يكون أكثر انجذاباً وإدراكاً لفواصلها من الشخص العادي.^(٢)

يتضح مما سبق أن أصحاب هذا الاتجاه لا يجعلون من وسائل الإعلام السبب الوحيد وراء ارتكاب الجرائم، كما أفهم- في نفس الوقت- لا يبرأون ساحتها تماماً.

• واقع الإعلام في الدول الإسلامية:

ليس إعلام الدول العربية والإسلامية بأفضل حال من الإعلام في الدول الأخرى التي لا تدين بالإسلام، في مجال الوقاية من الجريمة، ذلك لأن ما ذكره الباحث من سلبيات للإعلام في دولة كالولايات المتحدة الأمريكية، يوجد ما يشابهها في كثير من دول العالم الإسلامي.

وقد عبّر الدكتور "محمد كمال الدين إمام" عن ذلك بقوله^(٣) "وقد عمقت وسائل الإعلام الهوة بين الشريعة والمجتمع، وساهمت مساهمة فعالة في قطع اللسان العربي، وتخريب الثقافات للمجتمعات الإسلامية، وفي ظل إعلام يجعل أهل الفن والكرة مثلاً، والعلماء ورجال الفكر أمثولة، فإن مستقبل هذا المجتمع يكون في أيدي غير أمينه."

(١) المرجع السابق، ص ١١٤.

(٢) د. نجوى حافظ، مرجع سابق، ص ١٦.

(٣) د. محمد كمال الدين إمام، "الحلقة الفكرية والنشورية والاجتماعية لاستبعاد تطبيق الشريعة الإسلامية"،

المسلم المعاصر، العدد ٥٨، (بيروت: مؤسسة المسلم المعاصر، ١٩٩١ م)، ص ٧٤:٧٥.

وإذا أردنا العودة إلى الشريعة الإسلامية من خلال تقنيات ذات فعالية اجتماعية، فلا بد من العمل على الهد من موجات التخريب الثقافي، ووقف الطوفان الإعلامي الذي يقطننا من الجذور. ولا بد من رسم استراتيجية إعلامية جديدة وعلى مستوى العالم الإسلامي كله، يتم على أساسها تغيير البنى الإعلامية لسياستها العامة، وإنتاجها البرامجي. وحتى في خربطتها اليومية، تنتقل من إعلام يدغدغ المشاعر، ويشير الغرائز، إلى إعلام يجعل التنبئة البشرية، والتربية الأخلاقية والثقافة الإسلامية أهدافه الخورية التي يتحرك من أجلها^(١).

وقد ندد المؤتمر العالمي لتوجيه الدعوة والدعاة- المنعقد في المدينة المنورة عام ١٣٩٧هـ- بالإعلام في الدول الإسلامية، حيث جاء في بيان المؤتمر ما يلي: "ويندد المؤتمر بالهوة الحيقة التي ترمي فيها إعلامنا- ولا يزال يتردى- عن علم القانعين به أو عليه، أو عن جهل منهم، فبدلاً من أن يكون الإعلام في الدول الإسلامية منبر دعوة للخير، ومنار إشعاع للحق صار صوت إفساد وسوط عذاب... وسكت القادة فأقروا بكوتمهم، أو جاوزوا ذلك فشحجوا وصموا... وزلزل الناس في إيمانهم وليمهم ومثلهم، ولم يعد الأمر يحتمل الكوت من الدعاة إلى الحق"^(٢).

وفي إشارة إلى واقع البرامج الدينية في التلفزيون المصري تبين من دراسة للمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ما يلي:^(٣)

- نسبة البرامج الدينية لإجمالي ساعات إرسال التلفزيون المصري بقنواته المختلفة هي ٣,٦٥%.
- أكثر من ٩٠% من هذه البرامج تُذاع في أوقات لا تحتل لفترة ذروة كثافة المشاهدة للتلفزيون، فلا يُذاع منها سوى برنامج واحد في فترة السهرة، من ١٦ برنامجاً.
- قصر مدة إذاعة هذه البرامج حيث تبين أن متوسط زمن البرنامج الديني ١٥ دقيقة تقريباً، وتفقر معظم هذه البرامج إلى التجديد في الشكل والقالب الفني.
- أوضحت النتائج أيضاً أن نسبة غير قليلة من البرامج الدينية في التلفزيون المصري تعرض للإلغاء من خريطة البث اليومي، لفضيل بعض الفقرات الأخرى عليها.

(١) د. نلى عبد الرشيد عطار، الجانب التطبيقي في الشريعة الإسلامية، ط١، (جدة: إدارة الرسائل الجامعية

(١٠)، ١٩٨٣ م)، ص ٩٨. عن: علي محمد جريشة، محمد شريف الزبيق، أساليب الغزو الفكري للعالم

الإسلامي، دار الاعتصام، ط ٣، ١٩٧٩ م، ص ٧٣.

(٢) د. نجوى الفوال، البرامج الدينية في التلفزيون المصري: التقرير الأول: تحليل مضمون الرسالة الإعلامية،

القاهرة: المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، ١٩٩٤ م، ص ٣٣: ٤١.

وكانت النتيجة الإجمالية لهذه الدراسة أن الاهتمام الذي نالته البرامج الدينية في فترة الدراسة لا يتفق والأهمية الحيوية التي يمثلها المضمون الديني في حياة المواطن المصري.

ويتناول الباحث فيما يلي محاولات بعض العلماء والمفكرين المسلمين وضع مجموعة من المبادئ والأسس الإسلامية التي يمكن أن يعتمد عليها الإعلام في الدول الإسلامية ليقوم بدوره في مجال الوقاية من الجريمة.

والسؤال الذي يسعى الباحث للإجابة عنه في الصفحات التالية هو:

ما الدور التربوي الذي يمكن أن تقوم به وسائل الإعلام في مجال الوقاية من الجريمة من منظور إسلامي؟

• الأهداف العامة للنظام الإعلامي الإسلامي:

من الوجهة الإسلامية لابد وأن يكون تناول وسائل الإعلام لموضوع الجريمة متمشياً مع الأهداف العامة للنظام الإعلامي الإسلامي، وقد حصر الدكتور "سعيد محمود عرفنة" تلك الأهداف في هدفين رئيسيين هما:^(١)

أولاً: توعية المسلمين في جميع مراحل العمر، وعلى اختلاف ثقافتهم بعاليم دينهم طبقاً لما جاء في القرآن الكريم والسنة المطهرة، وما تعارف عليه العلماء، وتمتعة الثقافة الدينية لدى أفراد المجتمع المسلم.

ثانياً: نشر الدعوة الإسلامية بين غير المسلمين، وترغيبهم في الإسلام بالأدلة والبراهين.

وقال بأنه يتفرع من هذين الهدفين العامين عدة أهداف فرعية منها:

١- تربية النشئ المسلم على قواعد دينية صلبة، وذلك باستخدام وسائل مبطنة تساعد على ترغيب الطفل في الإسلام. ويفضل تليف المعلومات الدينية بوسائل ترفيحية كالأناسيد والتسجيلات والقصص، مع التركيز على القدوة الحسنة.

٢- تحفيز النشئ والشباب على الإقبال على العلوم الدينية، وممارسة العبادات الإسلامية.

٣- توجيه البرامج في أجهزة الإعلام بما يخدم الإسلام، وهذا الهدف ذو شقين:

الأول: تقوية البرامج الإعلامية التي تبث للجمهور لما يتناق مع التعاليم والمبادئ الدينية.

(١) د. سعيد محمود عرفنة، "الإعلام الإسلامي في ضوء نظرية النظم"، المسلم المعاصر، العدد العاشر، (بيروت:

الثاني: تعريف المواطنين بدينهم، وتعميق العادات الإسلامية عندهم، مع تقديم التعاليم الدينية للعامة في قالب مشوق.

٤- توجه أجهزة الحكم لتطبيق الشريعة الإسلامية، ويتطلب ذلك أن تكون أجهزة الإعلام الإسلامي مغفلة عن الدولة، ولها كيانها الإداري والمالي المستقل.

٥- توعية المسلمين المغتربين، وتهيئة وسائل إقامة مجتمع مسلم لهم في المهجر حتى يستطيعوا مواجهة التيارات المضادة في المجتمع غير المسلم الذي يعيشون فيه.

• المادة الإعلامية والجريمة:

وأولى الخطوات التي ينبغي على رجال الإعلام في المجتمع المسلم أن يبدأوا بها هي تطهير المادة الإعلامية من كل ما من شأنه الشجع على ارتكاب جرائم معينة، ذلك لأن تناول مادة إعلامية تحض أو تحرض على فعل المنكر وارتكاب الجرائم، يكون من قبيل الدعوة إلى الشر، وهذا يتناقض مع دعوة الإسلام إلى الخير.

ومما يشير إلى دعوة الإسلام إلى الخير ما يلي:

يقول الله تعالى:

﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٢٣].

﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [يونس: ٢٥].

﴿...وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [القصص: ٨٧].

وقال رسول الله ﷺ: "الدالُّ على الخير كفاعله."^(١)

أما دعاة الكفر والإجرام والشر فقد قال الله تعالى في شأنهم:

﴿...أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى التَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْحَقِّ وَالْمَعْرُوفِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢٢١].

﴿وَجَعَلْنَا هُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى التَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ﴾ [القصص: ٤١].

﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾

[فاطر: ٦].

(١) الامام/ الترمذي، سنن الترمذي، مرجع سابق، الجزء الرابع، ص ١٤٧.

• ﴿...أَوَلَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [لقمان: ٢١] •

وبالتالي إذا كان التقليد أو المحاكاة سبباً من أسباب الجريمة فإن الإعلام الإسلامي لا يقدم لأفراد المجتمع الإسلامي نماذج سيئة يؤدي تقليد سلوكياتها إلى الوقوع في الآثام والذنوب، وحتى إن اضطرت وسائل الإعلام الإسلامية إلى تناول شخصيات إجرامية فلا ينبغي إظهار مثل هذه الشخصيات في صورة تدعو المشاهد لأن يتعاطف معها، كما لا ينبغي إظهارها في صورة بطولية أو التركيز على ما قد يحققه المجرم من مكاسب نتيجة إجرامه، حتى لا يفرى الأفراد بتقليده.

لقد ذكر الإمام محمد أبو زهرة* أن النشرات التي تتناول أخبار الجريمة وتكشف الأستار وتبالغ في عرض تفاصيل الجرائم تدفع الشباب إلى الإجرام دفعاً^(١)

كذلك إذا كان الجنس سبباً في ارتكاب الكثير من الجرائم الأخلاقية، فإن الإعلام الإسلامي لا يتخذ من الإثارة الجنسية سبباً لتحقيق المكاسب المادية، ذلك لأن التركيز على عامل الجنس والإثارة الجنسية من شأنه أن يؤدي إلى إشاعة الفاحشة في المجتمع المسلم، وقد تواعد الله سبحانه وتعالى الذين يسعون لإشاعة الفاحشة في المجتمع الإسلامي بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة، فقد قال الله تعالى: ﴿لَإِنَّ الَّذِينَ يُجِوْنُ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَأَلِيْمٌ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ١٩] •

ولم تأت هذه الدعوة الإسلامية إلى عدم إشاعة الفاحشة في المجتمع المسلم من فراغ، لاعتماد كثير من وسائل الإعلام على الإثارة الجنسية لتحقيق مكاسب مادية أكبر، جعل منها وسيلة جيدة لتحريك الدافع الجنسي لدى الشباب والمراهقين، ممن يشاهدون الأفلام السينمائية أو التلفزيونية المحملة على الإثارة الجنسية، أو الذين يقرآن في المجلات والصحف عن التفاصيل المثيرة لجرائم الاغتصاب، والخيانة الزوجية ... الخ.

لماذا يتوقع من الشباب أو المراهق بعد مشاهدته لمشاهد الحب والجنس، ورؤيته الفنانة شبه العاريات، وسماعه أحاديث الهوى، وظهور مثل هذه المشاهد على الشاشة كشيء يقره المجتمع، ولا يعاقب عليه.

إن مثل هذه المشاهد جذيرة بأن تلهب الغريزة الجنسية لدى الشباب والمراهقين ممن لا يجدون منفذاً طبيعياً لإشباع الرغبة الجنسية، لارتفاع نفقات الزواج وعجز الكثيرين

(١) الإمام/ محمد أبو زهرة، الجريمة، مرجع سابق ص ١٧: ١٨.

عنه، وبالتالي قد يلجأ بعض هؤلاء إلى إرواء ظمأهم عن طريق الاغتصاب والتحرش بالفتيات.

وقد يبرر بعض القائمين على عمل إعلامي من هذا النوع فعلهم هذا، بأنهم يعملون قضايا اجتماعية موجودة بالفعل في المجتمع كالدعارة والاعتصاب.... إلخ. وأنهم في نهاية العمل يُرزون مصر الفتاة الساقة أو الشاب الزاني في صورة تُفكر من هذه الأشياء، بإلقاء القبض عليهم، وسجنهم، أو إصابتهم بالأمراض الخطيرة كالإيدز.

ومثل هذا التبرير غير مقبول، لأن المشاهد التي يراها الشباب على مدار زمن الفيلم، لا تحوها من الذاكرة عدة دقائق يلقي فيها التحرف مصره الشيء، كذلك فإن القضايا الاجتماعية من هذا النوع، كالبغاء، وتجارة الرقيق الأبيض، يمكن مناقشتها بإعداد برامج ذات طابع حوارى، يتحدث فيها المتخصصون من الأطباء، ورجال الدين، وعلماء الاجتماع والتربية والقانون، وغيرهم، وتكون نتيجة الحوار تفكير الشباب من الجرائم الأخلاقية، لتبعاها الدينية والقانونية والصحة والاجتماعية السنية.

كذلك على العاملين في مجال الصحافة أن يحاربوا الدقة فيما يتشرونه من أخبار الجريمة ولا يتناولون جرائم ما زال التحقيق فيها مستمرا، وذلك حتى لا يتهموا بربطاً على صفحات الجملات والصحف فيقصون بذلك على سمعته، فقد قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ جَاعِكُمْ فَأَسِيقُ بِتِلْكَ أَتَى لِي غِيظِي وَتَمِيمًا وَتَتَابَعُوا فَمِثْلَ بِجَاهِ أَلَيْ فَنَصِحُوا عَلَى مَا لَعَلْتُمْ مُدْمِينًا﴾ [الحجرات: ٦].

يقول الإمام ابن كثير: ومن هنا امتنع طوائف من العلماء من قبول رواية مجهول الحال لاحتمال فسقه.^(١)

كذلك لا ينبغي نشر أسماء المتهمين في جرائم الآداب قبل ثبوت التهم الموجهة إليهم لأن الإسلام ينهى عن الخوض في أعراض الناس، فقد قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْتَنِبُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلَّةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاقِقُونَ﴾ [النور: ٤].

فقد أوجب الله على القاذف- إذا لم يُقم البينة على صحة ما قال- ثلاثة أحكام هي:^(٢)

(١) الإمام/ ابن كثير، مرجع سابق، الجزء الرابع، ص ٢٠٨.

(٢) الإمام/ ابن كثير، مرجع سابق، الجزء الثالث، ص ٢٦٤.

الأول: أن يُجلد ثمانين جلدة .

الثاني: أنه ترد شهادته أبداً.

الثالث: أن يكون فاسقاً ليس بعدلٍ عند الله ولا عند الناس.

فلا ينبغي أن يكون كشف ستر الأفراد وفضحهم مجالاً لتحقيق الربح، ذلك أن منهم من زل زلّة واحدة في ظروف معينة، وهو غير مُصرٍ على الذنب، عازمٌ على التوبة، فإذا لم ينكشف ستر هذا، وتاب إلى الله ثاب الله عليه، لهذا يصبح الأمر وكان شيئاً لم يكن، أما إذا علم الناس بهذا الجرم فإنهم لا يغفرون إذا غفر الله، ولا يعفون إذا عفا الله، ويظلون يُدكرون هذا الفرد بجرمه فيحدث التافر بين الفرد ومجتمعهم وقد يؤدي هذا بالفرد إلى تكرار الجرم واعتياد الجريمة.

وقد قال الإمام محمد أبو زهرة: "إن ستر الجرائم يجعل الجو الذي يعيش فيه الناس جواً نقياً ظاهراً عقيفاً، وهذا من شأنه أن يجعل الأليم يروي فلا يظهر، وقد يكون ذلك سبباً لتهدية وتربية ضميره".^(١)

وقد دعا رسول الله ﷺ إلى ستر الناس وعدم لفضحهم أو تبصير عوراتهم، فقال ﷺ لعزّال-عندما جاء يشهد على جريمة زنا-: "يا هزال لو سترته بردائك لكان خيراً لك".^(٢)

فالتركيز على نشر الجرائم المختلفة يُشعر بعض الأفراد أن الجريمة متفشية في المجتمع، وأنهم إذا ارتكبوا بعض الجرائم فلن يكونوا خارجين على المجتمع، فيهنون لديهم ارتكاب الآثام والجرائم. لذلك لا ينبغي أن تنشر أخبار جريمة ما إلا إذا انتهى التحقيق فيها، وأدان القضاء أفراداً معينين، فيمكن نشر أخبار جرائم النصب والاحتيال، من باب الحرص على مصالح المسلمين، نشر أسماء المختالين والمخادعين يجعل أفراد المجتمع يأخذوا حذرهم في التعامل مع مثل هؤلاء.

لنشر أخبار الجريمة عند رجل الإعلام المسلم يجب أن يقوم بوظائف متعددة منها:^(٣)

(١) تربية المجتمع.

وذلك بإظهار بشاعة الجريمة وإعطاء المثل والعظة، وإظهار الأثر المدمر للجريمة على المجتمع، وأن مآل الجرم دائماً الفشل والفضيحة والنبت من المجتمع.

(١) الإمام/ محمد أبو زهرة، الجريمة، مرجع سابق، ص ١٧.

(٢) الإمام/ مالك، الموطأ، مرجع سابق، ص ٥١٣.

(٣) د. حسن رجب، "أخبار الجريمة من منظور إسلامي"، المسلم المعاصر، العددان ٥١، ٥٢، (بيروت:

مؤسسة المسلم المعاصر، ١٩٨٨ م)، ص ٢١٦.

(٢) التنبيه إلى الأخطاء:

حيث الجريمة واحدة من أهم الأخطار التي يتعرض لها الفرد والمجتمع.

(٣) التعريف بالقانون:

حيث يتناب الكثير من الناس ما يعنى بالأمية القانونية، وقد يقع البعض تحت طائلة العقاب لأن الجهل بالقانون ليس عذراً.

وقد ذكر الدكتور "أحمد الهيب" أن الدور الإيجابي للإعلام الإسلامي في مجال الوقاية من الجريمة يتمثل في: ^(١)

(١) تأكيد الأهمية الفكرية الإسلامية أمام تيارات الفكر الوافدة، وتوضيح أن التقدم التكنولوجي شيء، والسلوكيات شيء آخر، وأن تقدم الأول لا يؤدي بالضرورة إلى تقدم الثاني.

(٢) عرض الجريمة بشكل يُنفر من ارتكابها ويسر عملية مكافحتها.

(٣) إزالة الفجوة بين الجمهور ورجال الشرطة حتى يشجع بينهم التعاون ويتوحد الهدف وهو ملاحقة المجرمين ومكافحة الجريمة.

(٤) "غرس الوازع الديني الصحيح في النفوس بأساليب متطورة ومناسبة لفهوم العصر واصطلاحاته وهذا الدور هو أعظم الأدوار لأنه جامعٌ للأدوار الإيجابية الأخرى، فالوازع الديني هو الوجه الأتوماتيكي لتسير الفرد والمجتمع في الخط الصحيح الذي يمهده عن الانحراف والوقوع في الجريمة".

كذلك ذكر الدكتور "حسن رجب" مجموعة من القواعد التي يجب على الصحفي المسلم مراعاتها عند نشر خبر الجريمة، ومن هذه القواعد ما يلي: ^(٢)

(١) أن يكون مضمون أخبار الجريمة أن الجريمة لا تفيد، فلا ينبغي أن يتضمن الخبر قائلنا مع المجرمين في تطبيق العقوبات عليهم.

(٢) ألا يصور المجرم في صورة البطل مما يدفع الآخرين لتقليده.

(٣) الحذر من تقديم صفات جاهزة للطرق المختلفة لارتكاب الجرائم المختلفة.

(١) د. أحمد الهيب، "دور الإعلام في تنمية وعي المجتمع للوقاية من الانحراف والوقوع في الجريمة"، المنهل (السعودية)، المجلد ٤٤، السنة ٤٨، مايو ويونيو ١٩٨٢ م، ص ٣٢١.

(٢) د. حسن رجب، مرجع سابق، ص ٢١٦ : ٢٣٨.

- ٤) عدم التأخر في مجرى العمل؛ فلا ينبغي أن تتدخل الصحافة في القضايا الجنائية بالعرض التحيز للأخبار استحياناً أو استهجاناً للأدلة والوقائع المعروضة أمام القضاء.
- ٥) لا ينبغي أن تصدر الصحافة حكماً بالإدانة قبل أن تنطق به المحكمة.
- ٦) عدم الاعتماد على الإثارة الجنسية وإشاعة الفاحشة عن طريق نشر جرائم الآداب.
- ٧) عدم مزج أخبار الجريمة بالفكاهة مما يفقد القارئ حساسيته إزاء هذه الجرائم.
- ٨) عدم استيراد المفاهيم: كالربط بين الإسلام والعنف، أو بين العربي والوحشية.
- ٩) الحفاظ على القيم، فقد حدث تدهور في القيم مما جعل البعض يجعلون كثيرين من المشاهير من ذوي السمعة السيئة، وقد قال "ماورخال فيشنيك" أستاذ الإنسانيات بمعهد "فرجينيا" الهندسي في بلاكبورج أنه: "بإعادة تعريف الجريمة ومعنى الجرائم، أصبحنا نسمح لأناس يدخلون منازلنا كما في الماضي نرسلهم تماماً، بل إننا في الواقع نكاد نحدهم".
- ١٠) يراعى في استخدام الصور ما يلي:

- عدم نشر صور المجني عليهم بالذات في قضايا أخلاقية.
- عدم نشر الصور الجماعية التي يظهر فيها المجرم مع آخرين تصادف وجودهم في المكان.
- عدم نشر صور القتل والجرحى التي تنافي الذوق العام.
- يكون نشر الصور مفيداً في حالة الحكم عليهم في قضايا النصب والتزوير.

ويُعد الصدق من أهم المبادئ التي قام عليها الإعلام الإسلامي، فالصدق في الإعلام الإسلامي من أهم مقومات تصديق المصلح أو المرسل، ولذلك كان الصدق أشهر الصفات التي اتصف بها رسول الله ﷺ^(١) وفي هذا إشارة إلى ضرورة تحري الناشر لأخبار الجريمة للتحقيق حتى لا يتهم بريئاً كذباً وبهتاناً.

ولزيادة فعالية وسائل الإعلام في مجال تنمية القيم الإسلامية المعبرة عن حركة المجتمع المسلم، وبالتالي التقليل من انحراف بعض أفرادها، ذكر الدكتور "علي خليل أبو العينين" الشروط الآتية:^(٢)

- ١) أن تتبثق رسالتها من تصور إسلامي خالص، مع ضرورة التكامل مع باقي المؤسسات الأخرى.

(١) أمينة الصاوي، د. عبد العزيز شرف، نظرة الإعلام في الدعوة الإسلامية، (القاهرة: مكتبة مصر، ٢٠٠٦: ٢٠٧).

(٢) د. علي خليل أبو العينين، القيم الإسلامية والتربية، مرجع سابق، ص ١٨٥: ١٨٢.

٢) أن تضع لتخيطٍ وتخطيطٍ شاملٍ ومتكاملٍ بحيث يأتي هذا التخطيط على أساس دراسة الواقع وفهمه فهماً جيداً. ومن هنا يمكن توصيل القيم الإسلامية للناس كافة بأسلوبٍ عصري.

٣) الاعتماد على الحكمة في مخاطبة الناس، ومراعاة اهتماماتهم وآلامهم.

٤) ضرورة التصدي للقيم والاتجاهات الهابطة، والتي تهدف إلى الشك في القيم الإسلامية، وذلك عن طريق الاعتماد على الحجج والبراهين والصرحة والوضوح.

٥) إعداد الكوادر الإعلامية المسلمة، التي تستطيع نقل القيم الإسلامية إلى أفراد المجتمع المسلم بصورة مثوقة.

٦) تكريس الطاقات المسلمة، فكرياً وثقافةً وعلماً واقتصاداً وحشداً في سبيل تقديم ما يفيد المسلمين، بحيث يمكن عرض القيم الإسلامية في صورة مسلسلٍ أو مسرحية هادفة.

٧) توفير القدوة الحسنة إعلامياً، بحيث تكون ملتزمة بالقيم الإسلامية.

٨) تركيز الاهتمام على برامج الأطفال بحيث تقدم القيم الإسلامية في صورة مبسطة.

٩) التركيز على برامج المرأة المسلمة التي تُعد أخطر عاملٍ مؤثرٍ في تنمية القيم لدى الطفل المسلم.

ومما سبق يمكن القول بأنه إذا كان الهدف هو:

قيام وسائل الإعلام بدورٍ إسلامي في مجال الوقاية من الجريمة.

فإن السبيل لتحقيق هذا الدور على أرض الواقع هو الاعتماد على الوسائل الإسلامية

الآتية:

أولاً: أن يكون الإعلام إسلامياً:

ولكى يكون لإعلام إسلامياً يجب تحقيق الآتي:

أ- أن تعكس وسائل الإعلام من خلال ما تقدمه من مادة إعلامية مبادئ وأخلاقيات وقيم الدين الإسلامي، مع التركيز على القيم الداعية إلى نيل جميع صور الانحراف والسلوك الإجرامي. وتأكيد القيم الدالة على الرفق والتسامح، والعدل، والمساواة، والحرص على صالح الآخرين والصالح العام.

ب- أن تعرض القيم الإسلامية السابقة في شكلٍ شائقٍ وجذاب، حتى تصل إلى أكبر عددٍ ممكنٍ من أفراد المجتمع الإسلامي.

ج- الاعتماد على كتب الشريعة الإسلامية في إعداد المسائل القصصية والمواقف الإنسانية المشرفة من بطولات ونضجيات في سبيل الرقي بالمستوى الإنساني، ومحاربة العرول إلى سفوح الشهوات، وارتكاب الجرائم، والاستهانة بحقوق الإنسان.^(١)

د- مراعاة حرمة الله سبحانه وتعالى في كل كلمة أو مقالة أو صورة أو أي مادة إعلامية، فلا تتبع الشهوات والأهواء، فيضع الحق.^(٢) وهذا يعني الصدق، وتحري الحقيقة قبل تناول أخبار الجريمة على صفحات الصحف والمجلات.

هـ- إعداد رجل الإعلام المسلم، الذي لا يسعى إلا إلى إصلاح المجتمع المسلم ودرأ الشر والانحراف عنه، فلا يسعى لتحقيق المكاسب المادية بعرض فيلم خليع، أو نشر خبر يتهم به بريئاً قبل أن يُثبت القضاء إدانته.

و- التصدي للقيم الوافدة التي تعارض مع القيم الإسلامية.

ي- الاستعانة برجال الفكر الإسلامي، والثقافة الإسلامية، في إعداد المادة الإعلامية.

ومن تعريفات الإعلام الإسلامي ما يلي:

١- يُعرفه الدكتور "محمي الدين عبد الحلیم" بأنه: "تزويد الجماهير بحقائق الدين الإسلامي المستمدة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، من خلال وسيلة إعلامية إسلامية أو وسيلة إعلامية عامة. بواسطة قائم بالاتصال لديه خلفية واسعة ومتعمقة في موضوع الرسالة التي يتارها وذلك بغية تكوين رأي عام صاحب يعي الحقائق الدينية وترجمها إلى واقع في سلوكه ومعاملاته".^(٣)

٢- وقد عرفه الدكتور "منير حجاب" بأنه: "الإعلام الذي يعكس الروح والمبادئ والقيم الإسلامية ويمارس في مجتمع إسلامي ويتناول كافة المعلومات والحقائق والأخبار المتعلقة بكافة مناحي الحياة السياسية والاجتماعية والقانونية و الدينية والأخلاقية".^(٤)

(١) د. أحمد اللهيبي، مرجع سابق، ص ٣٢٤ : ٣٢٥.

(٢) د. ليلي عبد الرشيد عطار، مرجع سابق، ص ٩٩.

(٣) د. محمي الدين عبد الحلیم، "الإعلام الإسلامي: الأصول، والقواعد، والأهداف"، بحث مقدم لندوة الإعلام الإسلامي بين تحديات الواقع وطموحات المستقبل، في المدة من ٣-٥ مايو ١٩٩٢، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر بالقاهرة، ص ٥٤.

(٤) د. محمد منير حجاب، مبادئ الإعلام الإسلامي، ط ١، (الاسكندرية: الطبعة المصرية، ١٩٨٢ م)، ص ١٣.

٣- وقد عرفه الدكتور "عبد الوهاب كحيل" بأنه: "استخدام منهج إسلامي بأسلوب فني إعلامي يقوم به مسلمون عالمون عاملون بدينهم مغممون لطبقة الإعلام ووسائله الحديثة وجماهيره المتباينة، مستخدمون تلك الوسائل المتطورة لنشر الأفكار المحضرة، والأخبار الحديثة، والقيم الأخلاقية، والمبادئ والمثل، للمسلمين وغير المسلمين في كل زمان ومكان في إطار الموضوعية التامة بهدف التوجيه والتوعية والإرشاد لإحداث التأثير المطلوب".^(١)

ثانياً: تعريف أفراد المجتمع المسلم بالتشريع الجنائي الإسلامي وأخلاقياته:

وهذا يعني مساهمة وسائل الإعلام في توعية أفراد المجتمع المسلم بمعنى الجريمة في الإسلام، والعقوبات المختلفة التي حددها الشرع لكل جريمة، مع إبراز الحكمة وراء تشريع تلك العقوبات. وتوعية الأفراد بالتشريع الجنائي الإسلامي تحميمهم من الوقوع تحت طائلة القانون لجعلهم به، وارتكابهم أفعالاً إجرامية لم يعلموا أنها كذلك.

ثالثاً: التنفير من الجريمة:

ويظهر هذا الأسلوب في الوقاية من الجريمة بجلاء في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ومن ذلك ما يلي:

- يقول الله تعالى في شأن من يخث بيميناً حقه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَقْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠].
- ويقول الله تعالى في شأن المغتاب: ﴿..وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَخَذَ كُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].
- ويقول تعالى في التنفير من الزنا: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ مَبْلَغًا﴾ [الإسراء: ٣٢].
- وحذر الله تعالى من العقوبة الأخروية للجرائم والآثام فقال سبحانه: ﴿وَوَيْلٌ لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [إبراهيم: ٢].
- ﴿وَوَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١].
- ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١].
- ﴿.. فَوَيْلٌ لِّلْقَاسِيَةِ قُلُوبِهِمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مَّبِينٍ﴾ [الزمر: ٢٢].
- ﴿.. فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابٍ يَوْمَ إِلِيمٍ﴾ [الزخرف: ٦٥].

(١) د. عبد الوهاب كحيل، الأسس العلمية والتطبيقية للإعلام الإسلامي، ط ١، (سبوت: عالم الكتب،

وكان رسول الله ﷺ يُنفر من الذنوب والآثام والجرم، ومن ذلك ما يلي:

- قال رسول الله ﷺ: "لا تشرب الخمر لأفها مفتاح كل شر"^(١)
- وقال رسول الله ﷺ: "من غشنا ليس منا"^(٢)

وعن الإعلام الإسلامي أن يُنفر من الجريمة عن طريق:

- ١) إظهار سوء عاقبة الجاني.
- ٢) إظهار نبد المجتمع للمجرمين.
- ٣) التذكير بعقوبة الآخرة.
- ٤) بث مشاهد تطبيق العقوبات من جلدٍ ورجمٍ وقطعٍ من قبل إعلان العقوبة لا يجعله ممن رذع للمشاهد.

وقد ذكر "حسن ملا عثمان" في ذلك ما يلي: "على القائمين على وسائل الإعلام أن يعدلوا برامج وتسجيلات تُنفر من الجرمات، وتُبين المواقف الواجحة التي تنشأ من مشاهدة الأفلام التي يروجها دعاة الرذيلة والاحلال. كذلك يجب على الدولة تشديد الرقابة على أفلام الفيديو التي تُعرض في الأسواق للبيع والإيجار: منع تداول السي منها"^(٣)

رابعاً: تكثيف إذاعة البرامج الدينية:

بحيث لا يتفصل ما يدعو إليه البرنامج الديني عن باقي الأعمال المعروضة، فلا ينبغي أن يدعو برنامج ما إلى عدم التبرج وإلى الاحتشام، ثم يُفاجئ فيلم يحوي على العديد من المشاهد المخزنة للفراتز بما تضمنه من غري وتكشيف وسفور.

خامساً: عدم إظهار بعض المشاهير من المنحلين أخلاقياً في مكانة مرموقة:

ذلك لأن تركيز وسائل الإعلام على شخص راقص على ميل النال، وإظهار أمسا تبرأت مكانة عالية في المجتمع بفصل العمل في هذا المجال، لقد بُغري هذا بعض الفتيات لتقليدها كذلك إظهار بعض الفنانين من ذوي الشعبية الكثرة وهم يشربون الخمر، أو يجالطون النساء، ومع ذلك يظهرون وهم يُكرمون على أعلى المسريات.

(١) الإمام/ ابن ماجه، سنن ابن ماجه، مرجع سابق، الجزء الثاني، ص ١١٦٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٧٤٩.

(٣) حسن ملا عثمان، تربية الإنسان المسلم، ط ١، (القاهرة: دار الصحوة للنشر، ١٩٩٥م)، ص ١٦٥.

ساساً: توضيح بعض المفاهيم التي قد يؤدي فهمها قهراً خاطئاً إلى تحول البعض إلى مجرمين:

ومن هذا توضيح بعض المفاهيم الدينية حول الالتزام الديني والجهاد، حتى لا يصبح البعض مطرفين، أو إرهابيين، أو يتحلون أموال الناس بالباطل.

مباعدة: نشر أسماء وصور معتادى الإجرام:

وذلك من قبيل تحذير المعلمين منهم، حتى يأخذوا حذرهم.

"رعا أن النظام الإعلامي الإسلامي جزءاً من النظام الإسلامي العام، فإنه من غير المتظر أن يُحقق الإعلام الإسلامي أهدافه بالكامل إلا إذا كان النظام الإسلامي العام مطبقاً تطبيقاً شاملاً على مسرى الفرد وعلى مسرى المجتمع..."

... وقد لا يكون من المسطاع تنفيذ نظام الإعلام الإسلامي المقترح مرة واحدة - بسبب عدم تطبيق النظام الإسلامي الشامل - فلا بأس من أن يكون التنفيذ مرحلياً، مع مراعاة مراجعة نتائج تنفيذ كل مرحلة وارتباطها بالنظام العام، وتحقيق الأهداف العامة للنظام".^(١)

وإذا تم التنفيذ المرحلي لنظام الإعلام الإسلامي، فإن هذا من شأنه عدم إحداث التغيير المفاجئ لطبيعة الإعلام، والتي قد يحكرها الكثيرون، فالنتج مبدأ هام من مبادئ الإصلاح يخفف من وطأة التغيير، فإذا ما تم النظام الإعلامي الإسلامي ساهم بدوره في خلق المجتمع الإسلامي، عن طريق توعية أفراد المجتمع بأموور دينهم، وتعليمهم الحلال من الحرام، والمباح من المحظور، فإذا التزم الأفراد الحلال المباح، ونأوا عن المحظور اخفت الجريمة من المجتمع.

(١) د. سعيد محمود عرفة، مرجع سابق، ص ٩١: ٩٢.